

أولاً: الحسابات المصرفية

ان البنك التجاري وفي اطار المهام التي يقوم والمتعلقة باستقطاب الودائع ومنح القروض يحتاج الى فتح حسابات مصرفية سواء للمودعين أو للمقترضين، أي أن الحساب المصرفي يجسد الوساطة المالية في حد ذاتها .

أ- تعريف الحساب المصرفي: هو عبارة عن رمز تقتزن به معظم العمليات المالية لصاحبه أثناء قيام علاقة بينه وبين البنك، والحساب هو ترجمة أو بيان ما للشخص وما عليه لدى البنك وهو المعنى العام، أما بلغة القانون فهو اتفاق شخصين الزبون والبنك، والبنك شخص معنوي يأمر على أن كل ما يسلمه كل منهم للآخر من مال يسجل لمصلحة الدافع وعلى ذمة القابض.

والحساب رمز شخصي لا يتصرف فيه الا صاحبه أو بأمر منه، ويتمثل هذا الأمر في الإمضاء على وثيقة السحب المتمثلة في الشيك ويمكن للحساب أن يلعب عدة أدوار اهمها:

- الحساب عبارة عن وسيلة محاسبية تسمح للبنك بمراقبة العمليات المالية وتسجيلها واستخلاص النتائج المترتبة عن هذه الحركات سواء كانت قرض أو دين على الصك.
- يعتبر أداة تسوية بين البنك وصاحب الحساب.
- وهو وسيلة ضمان بالنسبة للبنك، وبالتالي فهذا الدور ينبع من آلية عمل هذا الحساب ذاتها وذلك بالخصوص فيما يتعلق بالحساب الجاري.

ب- أنواع الحسابات:

تختلف وتنوع الحسابات بحسب صفة العميل وحتى طريقة مسك الحساب أو العمليات التي تتم من خلاله، وكذلك بحسب الأنظمة المعمول بها، وهناك انواع رئيسية شائعة للحسابات المصرفية تتمثل في:

1- الحسابات تحت الطلب أو للإطلاع **compte à vue**: وتضم نوعين:

- حساب الشيكات **compte de chèque** : وهو حساب بدون أجل تتم فيه العمليات سواء سحب أو إيداع دون قيد أو شرط ، وكل عمليات السحب من هذا الحساب لا تتم الا بواسطة الشيك، ومن خصائص هذا الحساب أنه دائما يكون دائنا، يفتح عادة للموظفين
- الحساب الجاري **compte courant**: له نفس خصائص حساب الشيكات، ولكن يختلف عنه في إمكانية كون رصيده مدينا، أي أن البنك يسمح لصاحبه بالسحب ولو كان رصيده غير كاف ،

بحيث تحسب فائدة على الرصيد المدين حسب مبلغه ومدته ويفتح عادة للأشخاص الطبيعيين خاصة التجار والاشخاص المعنويين – الشركات-

2- حسابات الادخار أو الاستثمار : وتضم نوعين هما:

- **حساب التوفير أو الادخار: compte d'epargne** وهو حساب لا يتطلب استعمال الشيكات ، بل أن كل عمليات السحب او الايداع تسجل في دفتر خاص يسلم لصاحب الحساب عند فتحه ، لذلك يسمى حساب الدفتر ، لا يمكن أن يكون مدينا، ولكنه في نفس الوقت يمكن ان يستفيد صاحبه من فائدة على الرصيد الدائن ومدته.
- **الحساب لأجل: compte à terme** وهو الحساب الذي تحكمه بعض الشروط أهمها أن الأموال توضع لفترة معينة ومحددة مسبقا، ولا يمكن لصاحبها التصرف بالتصرف فيها قبل انقضاء هذه المدة، وهذا التجميد للأموال تقابله استفادة صاحبها من فائدة حسب المدة.
- **شهادات الإيداع:** يتم إيداع الأموال في حسابات شهادات الإيداع بقصد الاستثمار وذلك بناء على سعر فائدة محدد سابقاً، حيث يقوم العميل على إيداع الأموال لفترة زمنية طويلة محددة بعدد معين من الأشهر أو السنوات، ولا يمكن للعميل السحب من هذه الأموال الذي قام بإيداعها قبل الفترة الزمنية المحددة وفي حال اضطراره سيضطر الى دفع غرامة مالية، كما تُعرف شهادات الإيداع بسعر الفائدة المرتفع عن الحسابات التقييدية الأخرى

ج- القواعد العامة لفتح حساب مصرفي أو غلقه:

إن فتح حساب مصرفي يعني اقامة علاقة مالية بكل ما يترتب عنها بين الزبون والبنك لذلك يجب أن تتوفر بعض الشروط القانونية والتنظيمية لهذه العملية

- **اجراءات فتح الحساب:** إن الحساب المصرفي يقوم على الاعتبار الشخصي وبالتالي أي مساس بهذا الاعتبار الشخصي سيؤدي إلى إقفاله، ومنه سوف يتم التطرق إلى شروط فتح الحساب المصرفي والمتمثلة في:

- **توفر التراضي:** حتى يكون العقد صحيحا لابد من وجود تراضي بين طرفيه وعادة ما يكون رضا العميل صريحا أو ضمنيا مثلما الحال إذا فتح الحساب لعميل لا يرغب فيه
- **الأهلية:** نصت المادة 40 من القانون المدني الجزائري على أن أهلية الشخص القانونية هي ببلوغه سن 19 سنة كاملة، في حين نصت المادة 5 في فقرتها الثانية من القانون التجاري الجزائري على الترشيد التجاري. إذن يتم فتح الحساب لصالح الشخص الطبيعي الذي يتمتع بالأهلية القانونية، وجميع الحقوق المدنية(أهلية إيداع وسحب النقود) كما يجوز لناقص

الأهلية فتح الحساب وذلك من خلال الحصول على إذن من المحكمة أو من طرف ممثله القانوني(الولي أو الوصي).

وعليه فالقاعدة العامة أنه لا يجوز فتح الحساب إلا للشخص البالغ بمعنى الكامل الأهلية، إستثناءا الشخص ناقص الأهلية المرشد، وفقا للقواعد التجارية.

وكما يجوز للشخص الطبيعي فتح الحساب، فإنه يجوز للشخص المعنوي كذلك فتح حساب لدى البنك شريطة أن يتأكد البنك من عقد التأسيس ومن صفة ممثله، كما يجوز للشركة فتح الحساب وهي تحت أو قيد التأسيس لأنها تتمتع بالشخصية المعنوية.

قبل فتح الحساب يجب على البنك التأكد من شخصية طالب فتح الحساب، عنوانه، الشخص طالب فتح الحساب(طلب القيد في السجل التجاري)أما إذا كان فاتح الحساب شخصا معنويا ضرورة تقديم مستندات تدل على صحة تأسيسه وسلطات من يمثله وأهليته، كذلك يتم ملأ بطاقتين وإنشاء ورقة منح الحساب تتضمن نموذجا عن التوقيع. وعند الإنهاء من هذه العمليات يقدم لصاحب الحساب دفتر شيكات تتم بواسطتها كل عمليات السحب.

● **اقفال الحساب:** اقفال الحساب يعني شطب الحساب من جدول الحسابات بحيث لا يمكن استعماله مرة أخرى لإجراء عمليات مالية من طرف صاحبه، ويتم اغلاق الحسابات في الحالات التالية:

- عند انتهاء العملية التي فتح من أجلها(الدفع المعتمد).
- في حالة ما إذا طلب أحد الطرفين قفل الحساب سواء من صاحب الحساب أو البنك.
- في حالة وفاة صاحب الحساب(إلا أنه قد ينتقل إلى ورثته أو من ينوبه).
- كما يقفل أيضا الحساب عند توقف صاحبه عن العمل التجاري، إفلاسه أو أية أسباب أخرى تؤدي إلى وقف النشاط التجاري أو تم الحجر عليه.
- وأخيرا يقفل الحساب بمبادرة من البنك كإجراء عقابي من البنك ضد الزبون وفي هذه الحالة يتم إخطار البنك المركزي بذلك.
- يقفل الحساب في حالة افلاس البنك أو سحب اعتماده من طرف البنك المركزي.
- كما يجمد الحساب في حالة وفاة صاحبه الى غاية تقسيم الارث ، ويجمد ايضا في حالات النزاعات القضائية

د- **العمليات على الحساب:** يمكن لصاحب الحساب إجراء ثلاث عمليات أساسية هي:الإيداع، السحب والتحويل.

- عمليات الإيداع: يقوم العميل بإيداع جميع مدخراته لدى البنك من أجل الاحتفاظ بها والمحافظة عليها، ونلاحظ أنه في عمليات الإيداع فإن رصيد حساب الزبون يزيد كلما زادت الموارد البنكية، وتتمثل حالات الزيادة في الحسابات في:
 - الإيداع النقدي لصاحب الحساب المصرفي نفسه أو من قبل الغير وكل من له مصلحة في ذلك، أو من قبل البنك نفسه مثل إيداع أرباح وفوائد المحفظة المالية للزبون.
 - إيداع الصكوك والأوراق التجارية المقدمة للإيداع والخصم مثل السفتجة والسند لأمر.
- عمليات السحب: هي عبارة عن كل الاقتطاعات التي يقوم بها الشخص من حسابه وذلك من خلال استعماله للشيك أو عن طريق تقديم دفتر، أو عن طريق إعطاء الأمر لشخص آخر من خلال عملية التوكيل، إلا أنه قبل أن تتم عملية السحب لابد من التأكد من هوية الساحب، رقم الحساب ومدى تطابق المعلومات الموجودة على الشيك. وفي الجزائر أصبحت عمليات السحب تتم بالشيك أو من خلال الساحب الآلي، أما في حالة انتقال صاحب الحساب فإنه يقوم بالسحب من أي وكالة بنكية تابعة للبنك الأول دون السحب من وكالات أخرى.
- عمليات التحويل: يتمثل التحويل في نقل الأموال من حساب لحساب آخر سواء كان دلکفي نفس البنك أو بين حسابين مفتوحين في بنكين مختلفين، وقد يكون كذلك الحسابين لنفس الشخص أو لشخصين مختلفين. والتحويل يتم من خلال اقتطاع مبلغ من حساب المدين وإضافته إلى حساب الدائن. والتحويل من حساب لحساب آخر داخل البنك نفسه يتم من خلال القيام بعملية محاسبية بمعنى هي مجرد تسجيل محاسبي دون التأثير على الحساب الكلي للبنك.

بينما التحويل بين حسابين مفتوحين في بنكين مختلفين يزيد في رصيد البنك المستفيد من التحويل وينقص هذا الرصيد بالنسبة للبنك الذي سحبت منه الأموال.